

حكم التصرف بخمس زكاة الفطرة

السؤال :

هل يجوز التصرف في خمس زكاة الفطرة وإعطائه للفقراء من السادة

الجواب :

لا بد من استئذان احد وكلاء سماحة المرجع (دام ظله) في الفرض المذكور .